فبيح والاول حسن نتمة قيل الرجا محمود والامل مذموم الامن العلما
لما فيه من الاخذ في التاليف وفي التحرير وفي الافتا وغيره مما فيه عامة
نفع العباد **نافعا** حال من الاسم الكريم والنفع ضد الضر يطلق على كل ما
يحصل به رفق ومعونة **بها** اي بجوهرة التوحيد او الارجوزة متعلق
بنافعا اي بقراتها او حفظها او مطالعتها او ملكها او السعي في
تحصيلها او تحصيل شي منها بملك او عارية بتعلم او تعليم فالبا هنا
للملابسة بالمعنى الاعم كما هو اللايق بمقام الدعا و **مريدا** مفعول
نافعا ومفعوله محذوف دل عليه عامله والتقدير مريدا للانتفاع
بها على التعميم السابق لا مريدا لانتضاحها واخراجها لا على وجه النصح وتحري
الصواب قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق ومن شر غاسق اذا وقب
ومن شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد اللهم انا
نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم **في الثواب** وهو مقدار من الجزا
يعلمه الله نتفضل باعطايه لمن يشا من عباده بمحض اختياره من غير
ايجاب عليه ولا وجوب وقال بعضهم الثواب هو المنفعة الدايمة الخالصة
عن الشوايب المقرونة بالتعظيم والاجلال ويقابله العقاب فهو المضرة
الدايمة الخالصة عن الشوايب المقرونة بالاستخفاف انتهى وفيه
ما لا يخفى على المتامل وهذا الجار والمجرور متعلق بصفة مريدا او حال
فاعل ارجو وهي **طامعا** والمراد منه هنا الراغب في الشي الاخذ في اسباب
المتعلق قلبه بتحصيله لا من يتمنى الشي مع عدم الاخذ في اسباب تحصيله
لانه وصف ذم كما مر ولاشك انه لما كان كل مكلف يتعين عليه تحصيل
معرفة الله تعالى ومعرفة انبيايه واحوال السمعيات كان المريد لها
بالمعنى السابق عاما ولو بحسب الصلاحية فاندفع الاعتراض بانه
من باب التخصيص في الدعا وهو مرجوح بقوله صلى الله عليه وسلم
اذا دعوتم فاعموا وفي تقديمه نفسه في الدعا على المريد عمل بالسنة
من طلب تقديم الشخص نفسه في القرب الشرعية عند امن الريا والسمعة
اما في الامور الدنيوية فالمطلوب تقديم الغير كما نص عليه العلما وجاءت
به الاثار فان قلت في قوله في الثواب طامعا اشارة الى جواز ملاحظة
العامل الثواب والجنة والنجاة من النار كما يشير اليه قوله صلى الله عليه
وسلم لرجل من بني النبيت قال اين انا يا رسول الله ان قتلت قال في الجنة
فالقى تمرات كانت في يده ثم قاتل حتى قتل فقال صلى الله عليه
وسلم عمل هذا يسيرا واجر كثيرا وكما يشير اليه قوله صلى الله عليه وسلم
للمسلمين حين دنا منهم المشركون يوم بدر قوموا الى جنة عرضها
السموات والارض فقال عمير بن الحمام الانصاري يا رسول الله جنة

عرضها

عرضها السموات والارض قال نعم بخ بخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يحملك على قولك بخ بخ قال لا والله يا رسول الله الا رجا ان اكون من اهلها
قال فانك من اهلها فاخرج تمرات من قرنه فجعل ياكل منهن ثم قال لئن
حييت حتى اكل تمراتي هذه انها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه
من التمر ثم قاتلهم حتى قتل وبه صرح الابي في موضعين ولفظه في الاول
قلت القتل لدخول الجنة والمبادرة لذلك جايز وان كان مرجوحا
بالنسبة الى من يعبد الله تعالى لاستحقاقه العبادة وكونه سبحانه
وتعالى اهلا لان يعبد وغلا بعضهم وقال انه لا يجوز وفي الموضع الثاني
فضل ليعلم ان القتال في سبيل الله ليس محصورا في ان يكون لاعلا
كلمة الله تعالى بالتعيين بل يصح بذلك او بما هو لمثله او لازمه
كالقتال لقصد الثواب ودخول الجنة ويدل على ذلك حديث
الصحابي المتقدم فانه لما سمع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوموا الى جنة عرضها السموات والارض رمى تمراته وقاتل حتى قتل
والشريعة محشوة بان الاعمال لدخول الجنة صحيحة لان الله تعالى
خلق الجنة ووعد ما اعد فيها للعاملين ترغيبا لهم في العمل ويستحيل
ان يرغبه بما لا يفيده الا ان يقال غير التام ارجح منه فهذا اقرب ما هو
فيه قلت والحاصل ان ايقاع العبادة لقصد حصول غرض
ونفع مترتب عليها فقط لا يجوز وان اجزات العبادة وايقاعها لقصد
امتثال الامر جايز راجح بل هو المطلوب ولا يضر بعد ذلك ترجي حصول
ثواب ودفع عقاب وطمع في جنة وخوف من نار وهذه طريقة الفقها والعامة
وطريقة الخاصة ان العبادة لا يجوز ايقاعها الا لقصد امتثال الامر
والمحبة والاجلال حتى انه ياتي بها ولو علم ان الله يعاقبه ولا بد محبة
له واجلالا وامتثالا والراجح عند الفقها طريقة العامة واليها اشار
ابن ابي زيد بقوله في رسالته ويجب عليه ان يعمل عمل الوضو احتسابا
لله لما امر به يرجو تقبله وثوابه وتطهيره من الذنوب الخ فان قلت
قد صرح القشيري في رسالته بان الاخلاص افراد الحق في الطاعة
بالقصد وهو ان يريد بطاعته التقرب الى الله دون شي اخر من تصنع
لمخلوق او اكتساب محمدة عند الناس او محبة مدح من الخلق او معنى من
المعاني سوى التقرب به الى الله تعالى قلت قد حمله شيخ الاسلام
وغيره من شراحها على الكامل وفسر المعاني المغايرة للتقرب الى الله تعالى
بقوله كان يريد بعبادته ثواب الاخرة او اكرامه في الدنيا وسلامته من
افاتها او استعانته على امور دينه كمن يبر والديه ليدعوا له بالخير
او شيخه ليعينه على مقاصده الدينية فليس ذلك من الاخلاص الكامل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)